

طلق زوجته وأخذ منها الأطفال وبعد فترة أراد إعادة الأطفال إلى أمهم بسبب... الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

تزوجت امرأة ورزقت منها بثلاثة اطفال. وحصل بيننا سوء فهم مما ادى الى الطلاق. وبعد الطلاق الذي حدث في سبعة وعشرين احدعش الف واربع مئة وسبعطعش اخذت منها اثنين من اطفالها. بنت تبلغ خمس سنوات وابن يبلغ من العمر ثلاث سنوات وتركتهم عند - 00:00:00

ووالدتي لتقوم بتربيتهم. وابقيت الطفل الرضيع مع الزوجة المطلقة. وبعد فترة من الزمن بلغني ان ام الاطفال متأثرة من فراق اطفالها وهي حزينة عليهم. وقد تأثرت كثيرا لحالها وندمت على ما بدر مني - 00:00:21 وعزمت على اعادة الاطفال الى امهم. وعندما اخبرت الوالد والوالدة بهذا الامر رفضا علي اعادة اطفال الى امهم ورفضوا رفضا باتا من اعادتهم. وانا الان محتار في امري. ماذا افعل؟ افتوني جزاكم الله خيرا - 00:00:41 الجواب اولاً ان الرجل اذا طلق زوجته ومعها اولاد دون السبع فان حضانة الاولاد حق للام واذا تزوجت انتقلت الحضانة الى امها سانياً ان هذا الرجل قد اساء فيما عمله - 00:01:02

لانه حصل منه تعسف وظلم للاولاد من جهة وظلم لنفسه من جهة وظلم للمرأة ام لاولادي من جهة ثالثة فهو ظلم نفسه لانه يائمه وظلم الاولاد بالنظر الى انهم فقدوا حنان امهم - 00:01:42

وظلم الام بحيث انه افقدها رؤيته اولادها ثالثاً انه لا حق لأمك ولا لابيكم من جهتي ان يمنعك عن تطبيق امر شرعي وعليك ان تعيد الولدين الى امهما وعليك ان تستغفر الله وان تتوب اليه - 00:02:12

وبهذه المناسبة لا ينبغي لاحد ان يتدخل بين المرأة وزوجها وقد يتدخل الاب ولا يتدخل في معروف بل يتدخل في معصية وقد تتدخل الام ام الزوج مثلاً وقد يتدخل اخو الزوج او اخته - 00:02:44

وكما ان هذا موجود من جانب الزوج فقد يوجد ايضاً من جانب اقارب الزوجة فقد يتدخل والدها او امها او اخوها او اختها والمفروض هو ان يحل الموضوع بين الزوجين على حسب ما يقتضيه - 00:03:09

الوجه الشرعي ولا يجوز لاحد ان يتدخل تدخلاً يكون فيه آآ صرف عن الوجه الشرعي الى وجه غير شرعي كما سأل عنه السائل من جهة وقوف ابيه وامه ومن علم رده للولدين الى امها فان هذا لا فان هذا لا يجوز لهما وبالله التوفيق - 00:03:29